أو نحوه من غير هذه الأربعة لا وضوء عليه وهو
كذلك عند ابن القاسم وقال ابن نافع عليه
الوضوء ومن استغرق عقله في حب الله تعالى
حتى غاب عن إحساسه لا وضوء عليه قاله
ابن عمر اهـ **وينتقض الوضوء بالردة** وهي أن
يكفر بعد إسلامه لأنها تحبط العمل والوضوء
من جملة العمل قال تعالى لئن أشركت ليحبطن
عملك **و** ينتقض الوضوء **بالشك في الحدث**
كأن يتوضأ ثم يشك هل أحدث شيء أم لا وكذا
لو تيقن الحدث أو شك هل حصل منه قبل الوضوء
أو بعده وهذا في غير المستنكح فإن يكثر منه
الشك فلا وضوء عليه **و** ينتقض **بمس الذكر**
أي ذكر نفسه **المتصل** ولو خنثى مشكلا سواء
مسه عمدا أو سهوا من الكمرة أو غيرها التذ
أم لا ولا بد أن يكون المس **بباطن الكف**
أو بباطن الأصابع أو بجنبيهما ولو بأصبع
زائد إن حس وينتقض أيضا **بالمس**
أي لمس أجنبية يلتذ بمسها عادة ولو ظفرها
أو شعرها أو من فوق حائل خفيف وقيل والكثيف

تاما الذ منه

وهو أي اللمس **على أربعة أقسام الأول إن**
قصد اللذة ووجدها فعليه الوضوء اتفاقا
و الثاني **إن وجدها ولم يقصدها فعليه**
الوضوء على ما شهر **و** الثالث **إن قصدها**
ولم يجدها فعليه الوضوء أيضا على ما شهر
و الرابع **إن لم يقصدها** أي اللذة **ولم يجدها**
فلا وضوء عليه اتفاقا فتحصل من كلامه أن الوضوء
ينتقض في ثلاث حالات ولا ينتقض في الرابعة
وهذا في غير القبلة وأما القبلة فإن كانت
في الفم فإنها تنقض مطلقا وجد اللذة أم لا
ولو كانت بكره أو استغفال إلا لوداع أو رحمة وأما إن
كانت في غير الفم فإنها لا تنقض إلا أن يقصد
اللذة أو يجدها قال أبو الحسن عن الفاكهاني
وهذا التفصيل في اللامس وأما الملموس
فإن بلغ والتذ توضأ وإلا فلا شيء عليه سالم
يقصد اللذة فيصير لامسا **ولا ينتقض الوضوء**
بمس دبر على ما شهر **ولا أنثيين** ولا الإليتين
ولا العانة ولا بمس موضع الجب **ولا** ينتقض بمس فرج صغير ولا ينتقض
الوضوء بخروج **قيء** سواء تغير عن حالة الطعام أو صغيرة أو مراهقة

Copyright © King Saud University